Distr.: General 4 June 2015 Arabic Original: Arabic



مجلس حقوق الإنسان الدورة التاسعة والعشرون البند ٦ من حدول الأعمال الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعنى بالاستعراض الدوري الشامل*

الكويت

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية والردود المقدمة من الدولة موضع الاستعراض

(A) GE.15-11319 040615 050615





^{*} لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة بالأمم المتحدة.

مقدمة

1- نؤكد على احترام والتزام دولة الكويت لحقوق الإنسان التي تأصلت في دستور الدولة عام ١٩٦٢، وما ترتب عليه من سن لتشريعات وقوانين تبين أن دولة الكويت في طليعة الدول الراعية لهذه الحقوق، مشددة على أنها ستستمر في حماية هذه الحقوق على النطاق المحلي، والعمل مع المحتمع الدولي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٢- تؤكد دولة الكويت مرة أخرى التزامها الراسخ بالاستعراض الدوري الشامل، الذي يوفر وسيلة فريدة لدراسة وتقييم تطور حقوق الإنسان عالمياً ويتيح للسلطات الوطنية تبادل أفضل الممارسات في هذا المجال.

٣- إن قبول دولة الكويت لعدد كبير من التوصيات يأتي ضمن نطاق عدم تعارضها مع مبادئ الدستور، وتعاليم أحكام الشريعة الإسلامية باعتبارها أحد مصادر التشريع والمصدر الرئيسي لقانون الأحوال الشخصية.

وترد أدناه الردود التي تعبر عن الموافقة أو الموافقة جزئيا أو الإحاطة علما
 أو عدم الموافقة على توصيات محددة في مجموعات مواضيعية. ويتضمن المرفق الوارد في شكل جدول يوضح موقف الدولة من كل واحدة من تلك التوصيات.

جدول يوضح رد دولة الكويت بشأن التوصيات المقدمة خلال عرض تقريرها الوطني الثاني في إطار الاستعراض الدوري الشامل

موقف دولة الكويت	التوصية
نحيط علما	1-104
مرفوضة	7-107
مرفوضة	r-10V
مرفوضة	£-10V
مرفوضة	0-107
مرفوضة	7-107
مرفوضة	V-10V
مرفوضة	∧- 10 ∀
مرفوضة	9-107
مرفوضة	1107
مرفوضة	11-107
مرفوضة	17-104

التوصية	موقف دولة الكويت
17-101	
1 {-10}	مرفوضة
10-104	تحظى بدعم جزئي الشق الأول (مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى اتخاذ التدابير اللازمة لحماية حقوق المهاجرين) مقبول، الشق الثاني (النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق المهاجرين وأفراد أسرهم) مرفوض
101-51	مرفوضة
1 \/- 1 0 \/	نحيط علما
	الشق الأول من التوصية نحيط علما، الشق الثاني مرفوض ، الشق الثالث مرفوض
11-101	نحيط علما
	الجنائية الدولية بتاريخ ٨ ديسمبر ٢٠٠٠، ولم يتم المصادقة بعد على هذ النظام من قبل الجهات التشريعية، ويرجع ذلك إلى أسباب دستورية وقانونية عديدة، ومن ثم فإن دولة الكويت لا تدخل ضمن تعداد الدول الأطراف في نظام المحكمة الجنائية الدولية، بل تعد من قبيل الدول المراقبة والتي يحق له فقط متابعة أعمال المحكمة وجلسات جمعية الدول الأطراف، دون المشاركة الفعلية. كما أن توقيع دولة الكويت على نظام روما الأساسي لا يترتب عليه أي التزامات أو آثار تعاقدية وفقاً لم ورد في نص المادتين (١٢٥،١٢٥) من نظام روما.
19-104	نحیط علما انظر ۱۵۷–۱۸
7107	نحيط علما
	انظر ۱۵۷–۱۸
Y 1 - 1 0 Y	نحيط علما
	انظر ۱۵۷–۱۸
77-107	نحيط علما
	انظر ۱۵۷–۱۸
78-107	نحيط علما
	انظر ۱۵۷–۱۸

نحيط علما انظر ١٥٧ - ١٨ ا نحيط علما انظر ١٥٧ - ١٨ ا انظر ١٥٠ - ١٨ ا مرفوضة مرفوضة مرفوضة مرفوضة مرفوضة ترفض دولة الكويت هذه التوصية لكونما غير معنية بالفئات المذكورة ضمنها	7 2 - 1 0 V 7 0 - 1 0 V 7 7 - 1 0 V 7 V - 1 0 V
نحيط علما انظر ١٥٧ – ١٨ مرفوضة مرفوضة مرفوضة مرفوضة	77-10Y 7V-10Y 7A-10Y 79-10Y
 انظر ۱۵۷–۱۸ مرفوضة مرفوضة مرفوضة مرفوضة	77-10Y 701-77 701-77
مرفوضة مرفوضة مرفوضة مرفوضة مرفوضة	Y
مرفوضة مرفوضة مرفوضة مرفوضة	Y
مرفوضة مرفوضة مرفوضة	7
مرفوضة مرفوضة	Y9-10V
مرفوضة	
	W10Y
ترفض دولة الكويت هذه التوصية لكونها غير معنية بالفئات المذكورة ضمنها	
(البدون ، عديمي الجنسية) ، أما ما تعني بنظره دولة الكويت فهم الأشخاص المقيمين بصورة غير قانونية الذين أخفوا وثائقهم الدالة على جنسياتهم ونتيجة لذلك أصبحوا مخالفين لقانون إقامة الأجانب الكويتي رقم(١٧١٥). ومن ناحية أخرى إن مسمى عديمي الجنسية وإن كان مصطلحا قانونيا بناء على اتفاقيات عديمي الجنسية لعامي (١٩٥١- ١٩٦١) إلا أن معناها وفقا للضوابط التي حددتما هذه الاتفاقيات لا ينطبق على المقيمين بصورة غير قانونية ، فعديم الجنسية هو الشخص الذي لا تعتبره أي دولة مواطناً فيها بمقتضى تشريعها، و المقيمين بصورة غير قانونية قد ثبتت جنسياتهم الأصلية لدى الجهاز المركزي من خلال المستندات الأصلية الدالة عليها، وبالتالي فإنم غير معنيين بحذه الاتفاقيات بل إنحم يعتبرون مخالفين لقانون وعليه فإن المسمى القانوني المعتمد لهم هو المقيمين بصورة غير قانونية وذلك وفقا لمرسوم إنشاء المجهاز المركزي رقم (١٢٧/٥) ومن قبله مرسوم إنشاء اللجنة المركزية رقم (١٢٧/٢٥) ومرسوم إنشاء اللجنة المركزية رقم (١٢٨/٣٠) ومرسوم إنشاء اللجنة المركزية رقم (١٢٨/٣٠) ومرسوم إنشاء اللجنة التنفيذية	
	W1-10V
انظر التوصية ٥-٣٠	
مرفوضة انظر التوصية ٥ - ٣٠	TT-10V
	mm-10V

انظر التوصية ٥-٣٠

التوصية	موقف دولة الكويت
T {-10Y	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
~o-10V	مقبولة
77-10V	مقبولة
TV-10V	مقبولة
71-10V	مقبولة
T9-10V	مقبولة
٤٠-١٥٧	مقبولة
£ 1 - 1 0 V	مقبولة
£ 7 - 1 0 V	مقبولة
28-101	مقبولة
£ £ - \ 0 Y	مقبولة
£0-10V	مقبولة
£7-10V	مقبولة
£ \/ - \ 0 \/	مقبولة
£	مقبولة
£9-10V	مقبولة
0107	مقبولة
01-107	مقبولة
07-107	مقبولة
08-101	مقبولة
0 { - \ 0 \	مقبولة
00-107	مقبولة
07-101	مقبولة
0 \/ - \ 0 \/	مقبولة
0	مقبولة
09-104	مقبولة
7107	مقبولة

موقف دولة الكويت	التوصية
مقبولة	71-107
مقبولة	77-107
مقبولة	75-107
مقبولة	75-107
مقبولة	70-107
مقبولة	77-107
مقبولة	77-107
مقبولة	71-104
مقبولة	79-104
مقبولة	V • - \ 0 V
مقبولة	V
مقبولة	Y
مقبولة	VT-10V
مقبولة	γ ξ- \ ο γ
مقبولة	Y0-10Y
مقبولة	Y01-5Y
مقبولة	YY-10Y
مقبولة	YA-10Y
مقبولة	V9-10V
مقبولة	A10Y
نحيط علما	MI-10Y
مقبولة	A7-10Y
مقبولة	AT-10V
مقبولة	Λ ξ – \ ο \
مقبولة	V 0 - 1 0 A
مقبولة	V01-LV
مقبولة	//-/0/
مقبولة	\\-\°Y

التوصية	موقف دولة الكويت
19-10V	مقبولة
9107	مرفوضة
	إن قوانين دولة الكويت وعلى رأسها قانون الجزاء لا يفرق بين الرجل والمرأة
	في العقاب فالناس سواسية فكل من يقوم بعمل يخالف القانون يعاقب بذات
22 224	العقوبة - تا تا
91-107	مقبولة
97-107	مقبولة
98-108	مقبولة
9 5 - 1 0 7	مقبولة
90-104	مقبولة
97-107	نحيط علما
	لا فِرق بين الرجل والمرأة في دولة الكويت في المساواة من حيث قطاع المالية
	فالكل سواسية في هذا الجال كذلك الحق في التعليم والرعاية الصحية
	والسكنية مكفول للجميع وبنص الدستور والقوانين على ذلك ، أما عن وضع قانون شامل لمكافحة التمييز فإن المنظومة القانونية للدولة متجانسة
	ومتكاملة من حيث ضمان حقوق المرأة ورفع التمييز والظلم عنها فمن غير
	الملائم وضع قانون شامل لمكافحة التمييز.
97-107	نحيط علما
	إن الحقوق والمزايا المقررة للمرأة نصت عليها عدة قوانين كـل في حـدوده
	والنص في التشريع مع أن لكل شخص الحق في التعليم أو الصحة
	أو التأمينات والرعاية بكافة أنواعها يحقق الغرض لأن هذا النص لا يفرق بين الرجل والمرأة فليس هناك حاجة لوضع تشريع مستقل وإنما هناك قرارات
	ولوائح قانونية صدرت خاصة بالمرأة تمنح بموجبها العديد من الامتيازات
	بحكم طبيعتها وككل الحقوق العامة التي كفلها الدستور لا فرق فيها بين
	الرحل والمرأة لذلك وضعت النصوص القانونية لمخاطبة المواطن أيأكان رحل
	كان أم امرأة في الحقوق والواجبات العامة.
91-104	مقبولة
99-104	مقبولة
\··-\°Y	مقبولة
1.1-104	مقبولة
1.7-104	مقبولة
1.5-104	مقبولة
, , , , - ,	-3

التوصية	موقف دولة الكويت
1.5-107	مقبولة
1.0-104	مقبولة
1.7-107	مقبولة
1 1 - 1 - 1	مرفوضة
	وذلك طبقاً للمادة الثانية من دستور دولة الكويت والتي نصت على أن(والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع، دين الدولة الإسلام).
1.4-101	مرفوضة
	انظر ۱۰۷–۱۰۰۷
1.9-107	مرفوضة
	انظر ۱۰۷–۱۰۰
11107	مرفوضة
	إن القانون المدني لم يفرق بين الرجل والمرأة في الأهلية القانونية وأهلية القيام بالتصرفات واعتبر سن كمال الأهلية للجميع مساو فنص على كمال الأهلية ببلوغ سن الرشد وهو ٢١ سنة بصرف النظر عن رجل أو امرأة وكذلك قانون الأسرة كفل العديد من هذه الحقوق للمرأة فنص هذا القانون على إنشاء محكمة في كل محافظة لنظر قضايا الأحوال الشخصية وحرص على إنشاء مركز في كل محافظة يلحق بمحكمة الأسرة يتولى تسوية منازعات الأسرة في سرية تامة ويختص هذا المركز بحماية أفراد الأسرة خاصة النساء والأطفال من التعرض للعنف والاعتداء وكذلك العمل على حل مشاكل النفقة والحضانة في أسرع وقت.
111-104	نحيط علما
	إن الدولة قد أتمت منظومة تشريعية كاملة من أجل حماية الحقوق والحريات بشكل خاص في كافة تشريعاتها فنصت فيها على ضمان حق المرأة ومساواتها بالرجل ففى قانون العمل لا يوجد فرق بين الرجل والمرأة من حيث الأجر وغير ذلك من الحقوق وكذلك الحق في التعليم والصحة والسكن والتأمينات الاجتماعية.
117-104	نحيط علما
	لا يوجد تمييز في القانون المدني والقانون الجنائى وقانون التعليم يميز بين الرجل والمرأة والمواد الواردة في هذه القوانين جاءت على سبيل العموم تخاطب فيها المواطن بصرف النظر عن جنسه فقررت حقوق وفرضت التزامات متساوية وذلك تطبيقاً لنص المادة ٢٩ من الدستور وإذا تضمن أي قانون في مواده تمييز فإنه يطعن بعدم دستوريته أمام المحكمة الدستورية وتقوم بإلغاؤه، لذلك تحرص الجهات التي تعد التشريعات على عدم مخالفتها للدستور الذي يضمن المساواة بصرف النظر عن جنس الشخص.

التوصية	موقف دولة الكويت
117-107	نحيط علما
	بادرت الدولة على تعديل العديد من التشريعات التي كانت تنطوي في بعض موادها على تمييز مثال ذلك حرية المرأة في استخراج جواز سفر والتنقل دون إذن الزوج وكذلك حقها السياسي في الترشيح والانتخاب في الجحالس النيابية.
	وكذلك حقها في تقلد كافة الوظائف دون تمييز وحقها في الحصول على سكن.
	أما عن الجنسية فلا يوجد توجه لتعديل التشريع الخاص بالجنسية في هذا الشأن باعتبارها من الأمور السيادية.
115-107	مرفوضة
	لا يوجد أي مقترح بتعديل قانون الجنسية في الوقت الحالي.
110-104	نحيط علما
	تحدر الإشارة إلى أن قانون الجنسية الكويتي رقم (١٩٥٩/١) يجيز نقل حنسية المرأة
	الكويتية إلى أطفالها وفق ضوابط معينة حددها القانون.
117-107	تحظى بدعم جزئي
	الجزء الأول من التوصية (إلغاء جميع الأحكام التمييزية بين الجنسين من قانون الجنسية لعام ١٩٥٩) مرفوض : لضوابط تتعلق بسيادة الدولة،
	الجزء الثاني من التوصية (اعتماد خطط عمل شاملة لتحقيق المساواة بين الجنسين): مقبول.
	الجزء الثالث من التوصية (مكافحة العنف ضد المرأة): مقبول.
117-107	 نحيط علما
114-104	مرفوضة
119-104	مرفوضة
17107	مرفوضة انظر التوصية ٣٠-١٥٧
171-107	مرفوضة
111 101	مرموط. وذلك طبقاً للمادة الثانية من دستور دولة الكويت والتي نصت على أن (والشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع، دين الدولة الإسلام).
177-107	مرفوضة
	انظر التوصية ١٢١-١٢١
175-107	مرفوضة
	انظر التوصية ١٢١-١٢١

كويت	موقف دولة الـ	التوصية
	مرفوضة	178-107
1 T 1 - 1 o Y	انظر التوصية	
	مرفوضة	170-107
171-107	انظر التوصية	
	مرفوضة	177-107
171-104	انظر التوصية	
	مرفوضة	177-107
171-107	انظر التوصية	
	مرفوضة	171-104
171-104	انظر التوصية	
	مرفوضة	179-107
\	انظر التوصية	
	مرفوضة	17107
171-107	انظر التوصية	
	مرفوضة	171-104
\	انظر التوصية	
	مرفوضة	187-107
171-107	انظر التوصية	
	مرفوضة	188-108
171-107	انظر التوصية	
	مرفوضة	185-101
171-107	انظر التوصية	
	مرفوضة	180-104
\	انظر التوصية	
	مرفوضة	187-107
\	انظر التوصية	
	مرفوضة	184-104
171-107	انظر التوصية	
	مرفوضة	171-101
171-107	انظر التوصية	

موقف دولة الكويت	التوصية
مرفوضة	189-107
جرمت دولة الكويت في قوانينها أفعال العنف الواقعة على النفس وفقاً	
لنصوص المواد ١٦٠ – ١٦١ – ١٦٣ – ١٦٤ – من قانون الجزاء	
وهي نصوص تسري على الأشخاص كافة لا تمييز بين المرأة والرجل.	
وقانون الجزاء وقانون الإجراءات الجزائية باعتبارهما الشريعة العامة في محال الجرائم والعقوبات كفلا تنظيماً متكاملاً وعادلاً للجرائم التي تقع على النفس	
بغض النظر عن جنس الجاني أو المجنى عليه ذكراً كان أو أنثى .	
المنزلي ، الاغتصاب ، هتكِ العرض) متخذاً معيار السنّ ودرجة القرابة	
أو الصلة بالمجني عليها ظروفاً مشددة في العقوبة .	
كما اتخذت الدولة تدابير كثير لحماية المرأة من العنف منها قيام وزارة	
الداخلية بإنشاء الشرطة المجتمعية لتقلمتم الدعم الاجتماعي والنفسي للمتعرضات للعنف كذلك أنشأن بموجب قانون الأسرة مراكز في كل محافظة	
تتلقى حالات الزوجات المتعرضات للعنف والعمل على حل مشاكلها .	
نحيط علما	15107
 انظر ۱۵۷ – ۱۳۹	
مقبولة	1 £ 1 – 1 o V
مقبولة	
•	1 { 7 - 1 0 7
انظر ۱۵۷–۱۳۹ 	
مقبولة	188-101
انظر ۱۵۷–۱۳۹	
مقبولة	1 { { - 1 0 } }
انظر ۱۵۷–۱۳۹	
مقبولة	1 80-104
انظر ۱۵۷ – ۱۳۹	
مقبولة	157-107
مقبولة	1 { } - 1 0 }
مقبولة	1 & 1 - 1 0 7
مقبولة	1 { 9 - 1 0 }
مع ملاحظة سلطة ولى الأمر في التأديب البسيط وفقا للمادة ٦ من قانون	
حقوق الطفل.	
مقبولة	10107

موقف دولة الكويت	التوصية
مقبولة	101-104
مقبولة	107-104
مقبولة	104-101
مقبولة	105-101
مقبولة	100-104
مقبولة	107-101
مقبولة	104-104
مقبولة	101-101
مقبولة	109-104
مقبولة	17107
مقبولة	171-107
مقبولة	177-107
مقبولة	175-101
تحظى بدعم جزئي الجزء الأول (إنشاء نظام لقضاء الأحداث تمشيا مع المعايير الدوليه الجزء الثاني (رفع الحد الأدبى لسن المسئولية الجنائية): مرفوض ودمع النظام القانوني القائم.	175-107
مرفوضة	170-101
ذلك يتنافى مع النظام القانوني القائم وملاحظة أن الحدث المنحرف ١٥ لا توقع عليه عقوبات جزائية.	
مقبولة	177-107
مقبولة	174-104
مقبولة	174-107
مرفوضة	179-107
لتعارضها مع تعاليم الشريعة الإسلامية والقيم الاجتماعية في الد	
مرفوضة	\ \ . - \ 0 \
انظر ۱۵۷–۱۶۹	
مرفوضة	1 \ 1 - 1 0 \
انظر ۱۵۷–۱۶۹	

النظر ١٩٧١-١٥٧ مقولة ١٧٢-١٥٧ مقولة ١٧٢-١٥٧ مقولة ١٧٥-١٥٧ مقولة ١٧٥-١٥٧ نعط علما ١٧٥-١٥٧ نعط علما ١٧٦-١٥٧ نعط علما ١٧٦-١٥٧ نعط علما المامة والتالي سلامة صورة النظر في مدى ملائمة صورة التجريم في المادة الشار إليها في ضوء معاير حرية التعجر وذلك من قبل الحكمة الدستورية التي التهدت بتاريخ ١٢/٢/١٢٠ إلى رفض الطعون الموجمة إلى هذه المادة التهدت باعتبارها عرضة بطبيعتها للنقائم العام وتخضع للمراجعة من قبل السلطات العامة العامة في الدولة. العامة في الدولة. العامة في الدولة. الاجتماعي في مجتمع تتعدد فيه الأوبان حتى لا يتناحر أصحاب الأدبان الحريم المختلفة عند إباحة ازدراء الدين من جانب أي فنه ضد أخرى. علماً بأن المخصص. المتحلفة عند إباحة ازدراء الدين من حانب أي فنه ضد أخرى. علماً بأن المخصص. المتحلفة ورئي من قبل السلطات المحتصة. القضائية إلا عند انتهاك قواعد القانون الجزائي، ويختضع أي ادعاء بسوء المعامة مقبولة ١٧٧-١٥٧ مقبولة ١٨٠١٥٧ مقبولة ١٨١٥-١٥٧ مقبولة ١٨٤-١٥٧ مقبولة	التوصية	موقف دولة الكويت
المتولة مقبولة مقبولة المتواقع المتواق	177-107	مرفوضة
الاضطهاد والشايقة المحتولة ال		انظر ۱۵۷–۱۶۹
الاحداد المحلوة التحريم علما المحدود التحريم المحدود التحريم في المادة و ١٧٥-١٥٧ المحدود التحريم في المادة و ١٧٦-١٥٧ المحدد التحريم وذلك من قبل المحكمة الدستورية التحريم الذي لا يستوعب انتقاد السياسات العامة وبالتنالي سلامة صورة التحريم الذي لا يستوعب انتقاد السياسات العامة العامة في الدولة. العامة في الدولة. أما بخصوص المادة ١١١ من قانون الجزاء فنحيط علماً بأن وجودها أمر هام المحتماعي في بختمع تتعدد فيه الأديان حتى لا يتناحر أصحاب الأديان الاحتماعي في بختمع تتعدد فيه الأديان حتى لا يتناحر أصحاب الأديان المحتملة وبشأن حماية المحافظة عند إباحة ازدراء الدين من جانب أي فغه ضد أخرى. علماً بأن المتحصص. توجيه انتقادات إلى دين من الأديان مكفول في إطار البحث العلمي المتحصص. المتحلفية والمضايقة، فإنه من نافلة القول التأكيد على أنه لا تحرى الملاحقة وبشأن حماية للعاملة لتحقيق فوري من قبل السلطات المختصة. المعاملة لتحقيق فوري من قبل السلطات المختصة. 104-107 مقبولة	174-107	مقبولة
المحتلفة علما المحتلفة النظر في مدى ملائمة صورة التجريم في المادة ٢٥ المحتورية التي علما النها في ضوء معايير حرية التعبير وذلك من قبل المحكمة الدستورية التي النها إليها في ضوء معايير حرية التعبير وذلك من قبل المحكمة الدستورية التي وبالتيالي سلامة صورة التحريم الذي لا يستوعب انتقاد السياسات العامة العامة في المحتورية المحتورية المحاجمة من قبل السلطات العامة في المحتورية الم	175-107	مقبولة
علماً بأنه تمت إعداد النظر في مدى ملائمة صورة التحريم في المادة 70 المشار إليها في ضوء معايير حرية التعيير وذلك من قبل المحكمة الدستورية التي التهبت بتناريخ ٢٧١/ ٢١ إلى رفض الطعون الموجهة إلى هذه المادة وبالتالي سلامة صورة التحريم الذي لا يستوعب انتقاد السلطات العامة العامة في الدولة. العامة في الدولة. أما بخصوص المادة ١١١ من قانون الجزاء فنحيط علماً بأن وجودها أمر هام المختلفة عند إياحة ازدراء الدين من جانب أي فنه ضد أحرى. علماً بأن الاجتماعي في مجتمع تتعدد فيه الأديان حتى لا يتناحر أصحاب الأديان الاجتماعي في مجتمع تتعدد فيه الأديان مكفول في إطار البحث العلمي المتحصص. توجيه انتقادات إلى دين من الأديان مكفول في إطار البحث العلمي المتحصص. المتحصص. المتحصص. المتحصص. التناخل والمضايقة، فإنه من نافلة القول التأكيد على أنه لا تجرى الملاحقة القضائية إلا عند انتهاك قواعد القانون الجزائي، ويخضع أي ادعاء بسوء المعاملة لتحقيق فوري من قبل السلطات المختصة. 100 - ١٥٧ مقبولة	1 7 0 - 1 0 7	مقبولة
المشار إليها في ضوء معاير حرية التعبير وذلك من قبل المحكمة الدستورية التي انتهبت بشاريخ ٢٠١٢/١٢ إلى رفض الطعون الموجهة إلى هذه المادة وبالتالي سلامة صورة التجريم الذي لا يستوعب انتقاد السياسات العامة العامة في الدولة. العامة في الدولة. أما بخصوص المادة ١١١ من قانون الجزاء فنحيط علماً بأن وحودها أمر هام المحماية الجانب الروحي وحق الإنسان في الاعتقاد الديني لأتما تكفل السلام المحتماعي في محتمع تعدد فيه الأديان حتى لا يتناحر أصحاب الأديان الاجتماعي في محتمع تعدد فيه الأديان حتى لا يتناحر أصحاب الأديان المحتمدة توجيه انتقادات إلى دين من الأديان مكفول في إطار البحث العلمي المتحصص. المتحصص. المتحملة التحقيقة، فإنه من نافلة القول التأكيد على أنه لا تجري الملاحقة القانون الجزائي، وبخضم أي ادعاء بسوء التقائية إلا عند انتهاك قواعد القانون الجزائي، وبخضم أي ادعاء بسوء مقبولة المعاملة لتحقيق فوري من قبل السلطات المختصة. المعاملة تحقيق فوري من قبل السلطات المختصة. المعاملة مقبولة مقبو	177-107	نحيط علما
۱۷۸-۱۰۷ نحیط علما ۱۷۹-۱۰۷ مقبولة ۱۸۰-۱۰۷ مقبولة ۱۸۱-۱۰۷ مقبولة ۱۸۱-۱۰۷ مقبولة ۱۸۲-۱۰۷ مقبولة ۱۸۳-۱۰۷ مقبولة		المشار إليها في ضوء معايير حرية التعبير وذلك من قبل المحكمة الدستورية التي انتهت بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢ إلى رفض الطعون الموجهة إلى هذه المادة وبالتالي سلامة صورة التجريم الذي لا يستوعب انتقاد السياسات العامة باعتبارها عرضة بطبيعتها للنقاش العام وتخضع للمراجعة من قبل السلطات العامة في الدولة. أما بخصوص المادة ١١١ من قانون الجزاء فنحيط علماً بأن وجودها أمر هام لحماية الجانب الروحي وحق الإنسان في الاعتقاد الديني لأنها تكفل السلام الاجتماعي في مجتمع تتعدد فيه الأديان حتى لا يتناحر أصحاب الأديان المختلفة عند إباحة ازدراء الدين من جانب أي فئه ضد أخرى. علماً بأن المتحصص. وبشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمدونين من الاضطهاد والمضايقة، فإنه من نافلة القول التأكيد على أنه لا تجرى الملاحقة القضائية إلا عند انتهاك قواعد القانون الجزائي، ويخضع أي ادعاء بسوء
۱۷۹-۱۰۷ مقبولة ۱۸۰-۱۰۷ مقبولة ۱۸۱-۱۰۷ مقبولة ۱۸۲-۱۰۷ مقبولة ۱۸۳-۱۰۷ مقبولة	1	مقبولة
۱۸۰-۱۵۷ مقبولة ۱۸۱-۱۵۷ مقبولة ۱۸۲-۱۵۷ مقبولة ۱۸۳-۱۵۷ مقبولة ۱۸٤-۱۵۷ مقبولة	1 \ \ \ - \ 0 \ \	نحيط علما
۱۸۱–۱۵۷ مقبولة ۱۸۲–۱۵۷ مقبولة ۱۸۳–۱۵۷ مقبولة ۱۸۵–۱۵۷ مقبولة	1 7 9 - 1 0 7	مقبولة
۱۸۲-۱۰۷ مقبولة ۱۸۳-۱۰۷ مقبولة ۱۸۶-۱۰۷ مقبولة ۱۸۵-۱۰۷ مقبولة	1 1 0 7	مقبولة
۱۸۳-۱۰۷ مقبولة ۱۸۶-۱۰۷ مقبولة ۱۸۰-۱۰۷ مقبولة	111-104	مقبولة
۱۸۶–۱۵۷ مقبولة ۱۸۰–۱۸۰ مقبولة	111-101	مقبولة
۱۸۵–۱۸۷ مقبولة	115-104	مقبولة
•	1 1 2 - 1 0 7	مقبولة
۱۸۷–۱۸۷ مقبولة	110-104	مقبولة
	17-101	مقبولة

موقف دولة الكويت	التوصية
مقبولة	144-104
مقبولة	1 1 1 - 1 0 1
مقبولة	119-104
مقبولة	19107
مقبولة	191-107
مقبولة	197-107
مقبولة	198-108
مقبولة	198-107
مقبولة	190-107
مقبولة	197-107
مقبولة	197-107
مقبولة	191-101
مقبولة	199-107
مقبولة	7107
نحيط علما	7.1-107

إن توفير التعليم ومجانيته والزاميته حق للكويتيين كما نصت المادة ٤٠ من الدستور (التعليم حق للكويتيين تكفله الدولة وترعاه)، وكذلك المادة (١) من قانون التعليم الإلزامي رقم ١١ لسنة ١٩٦٥ المعدل بالقانون رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٤ التي تنص (على أن التعليم الإلزامي لجميع الأطفال الكويتيين ذكور وإناث) ومع ذلك فدولة الكويت أتاحت للجميع الحق في التعليم عن طريق المدارس (الخاصة والحكومية) وقد استثنت الفئات التالية أولادهم في المدارس الحكومية الكويتية:

- ١- أبناء مواطني مجلس التعاون لدول الخليج العربية
 - ٢- أبناء الأم الكويتية المتزوجة من غير كويتي
 - ٣- أبناء الدبلوماسيين
 - ٤- أبناء الأسرى والشهداء غير الكويتيين
- أبناء الموجهين الفنيين والمعلمين والمعلمات العاملين في وزارة التربية
- آبناء أعضاء هيئة التدريس العاملين في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي
 والتدريب
 - ٧- أبناء أعضاء هيئة التدريس بجامعة الكويت
 - ٨- أبناء العاملين في المدارس الحكومية من الاختصاصيين الاجتماعيين

موقف دولة الكويت التوصية ٩- أبناء أعضاء هيئة التدريس في المعاهد الفنية في وزارة التعليم العالى ١٠- أبناء الباحثين في معهد الكويت للأبحاث العلمية ١١- أبناء أعضاء هيئة التدريس بأكاديمية سعد العبدالله للعلوم الأمنية ١٢ - أبناء الجالية اليمنية العربية ١٣ - أبناء أعضاء هيئة التدريس بالجامعة العربية المفتوحة ١٤ - أبناء العاملين في المدارس الحكومية من محضري العلوم وأمناء المكتبات ١٥ - أبناء العاملين في وزارة التربية ١٦- أبناء العاملين في وزارة التعليم العالي ١٧- أبناء المقيمين بصورة غير قانونية من العاملين في الجيش والشرطة و المتقاعدين منهما مقبولة 7.7-104 مقبولة 7.4-104 مقبولة 7.2-104 مقبولة 7.0-104 مقبولة 7.7-107 مقبولة 7.7-107 مقبولة Y . A-10Y مقبولة 7.9-104 مقبولة 71.-107 مقبولة T11-10V مقبولة 717-107 مقبولة 717-107 مقبولة 712-10V مقبولة 710-104 مقبولة 717-107 مقبولة 717-107 مقبولة Y 1 1 - 1 0 V

15 GE.15-11319

مقبولة

مقبولة

719-104

77.-107

حيث إن وزارة الداخلية حالياً بصدد مناقشة مشروع قانون العمالة المنزلية الذي يتضمن المزيد من الأحكام لتنظيم عمل العمالة المنزلية الجزء الثاني (تحسين وضع اللاجئين وملتمسي اللجوء) مرفوض: حيث إلا دولة لكويت ليس لديها لاجئين، ولم تنضم لاتفاقية اللاجئين فضلا عركونما تقدم مساهمات طوعية سنوية للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين. مقبولة علماً بأن دولة الكويت ليس لديها عمالة مهاجرة، بل هي عمالة متعاقد مؤقتة تنتهي فترة عملها بانتهاء مدة عقودها ، وفيما يتعلق بتوسيع نطاة مقانون العمل ليشمل العمالة المنزليةفإن عمل العمال المنزليين ذا طبيع	التوصية	موقف دولة الكويت
كونحا تقدم مساهمات طوعية سنوية للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين. مقبولة علماً بأن دولة الكويت ليس لديها عمالة مهاجرة، بل هي عمالة متعاقد مؤقتة تنتهي فترة عملها بانتهاء مدة عقودها ، وفيما يتعلق بتوسيع نطاة قانون العمل ليشمل العمالة المنزليةفإن عمل العمال المنزليين ذا طبيع خاصة مختلفة عن طبيعة عمل القطاع الخاص، وجاري إعداد قانون ينظ حقوق العمالة المنزلية على غرار قانون العمل في القطاع الأهلي. مقبولة	771-107	الجزء الأول (وضع مزيد من القوانين لتنظيم عمل العمال المنزليين) مقبول: حيث إن وزارة الداخلية حالياً بصدد مناقشة مشروع قانون العمالة المنزلية الذي يتضمن المزيد من الأحكام لتنظيم عمل العمالة المنزلية. الجزء الثاني (تحسين وضع اللاجئين وملتمسي اللجوء) مرفوض: حيث إن
قانون العمل ليشمل العمالة المنزليةفإن عمل العمال المنزليين ذا طبيع خاصة محتلفة عن طبيعة عمل القطاع الخاص، وجاري إعداد قانون ينظ حقوق العمالة المنزلية على غرار قانون العمل في القطاع الأهلي. 100 - ١٥٧ - ٢٢٤ مقبولة انظر التوصية ١٥٧ - ٢٢٢	777-107	مقبولة على الكويت ليس لديها عمالة مهاجرة، بل هي عمالة متعاقدة
۱۲۲ - ۱۵۷ مقبولة انظر التوصية ۱۵۷ - ۲۲۲ مقبولة	77 7 -10V	قانون العمل ليشمل العمالة المنزليةفإن عمل العمال المنزليين ذا طبيعة خاصة مختلفة عن طبيعة عمل القطاع الخاص، وجاري إعداد قانون ينظم حقوق العمالة المنزلية على غرار قانون العمل في القطاع الأهلي.
انظر التوصية ١٥٧ - ٢٢٦ انظر التوصية ١٥٧ - ٢٢٧ مقبولة انظر التوصية ١٥٧ - ٢٢٢ مقبولة انظر التوصية ١٥٧ - ٢٢٢		مقبولة انظر التوصية ١٥٧ –٢٢٢
انظر التوصية ١٥٧-٢٢٢ مقبولة انظر التوصية ١٥٧-٢٢٢		مقبولة انظر التوصية ١٥٧ – ٢٢٢
۲۲۹-۱۰۷ نحیط علما	YYA-10Y	انظر التوصية ١٥٧ – ٢٢٢ مقبولة انظر التوصية ١٥٧ – ٢٢٢
۲۳۰–۱۵۷ انظر التوصية ۲۵۷–۲۲۲ ۲۳۱–۱۵۷ مقبولة	78107	مقبولة انظر التوصية ١٥٧ –٢٢٢

التوصية	موقف دولة الكويت
777-107	مقبولة
	انظر التوصية ١٥٧ -٢٢٢
777-107	مقبولة
78-107	مقبولة
780-107	مقبولة
	انظر التوصية ١٥٧-٢٢٢
777-107	نحيط علما
	تحدر الإشارة إلى أن مخالفي قانون الإقامة يخضعون لقانون إقامة الأجانب رقم (١٧/٩٥٩).
777-107	مقبولة
	انظر التوصية ١٥٧ -٢٢٢
771-107	نحيط علما
789-107	مقبولة
	انظر التوصية ١٥٧-٢٢٢
7 2 1 0 7	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
7 & 1 - 1 0 V	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
7	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
757-107	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
7	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
7 20-104	مرفوضة
	لتعلقها بأمور سيادية
7	مرف <i>وض</i> ة
	انظر التوصية ٣٠-٥

التوصية	موقف دولة الكويت
7 5 7 - 1 0 7	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
7 5 1 - 1 0 7	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
7 5 9 - 1 0 7	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
70107	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
701-107	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
707-107	مرفوضة
	لتعلقها بأمور سيادية
707-107	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
708-107	مرفوضة
	انظر التوصية ٥-٣٠
Y00-10Y	مقبولة
Y01-507	مقبولة
Y 0 Y - Y 0 Y	مقبولة
Y 0 A - 1 0 Y	مقبولة
709-107	مقبولة
701-17	مقبولة
701-177	مقبولة
701-777	مقبولة
777-107	مقبولة
778-107	مقبولة
701-077	مقبولة
777-107	مقبولة

موقف دولة الكويت	التوصية
مقبولة	777-107
مقبولة	777-107
مقبولة	779-107
مقبولة	TV·-10V
مقبولة	Y V 1 — 1 0 V
مقبولة	777-107
مقبولة	777-107
مقبولة	Y V E - 1 0 V
مقبولة	Y V 0 - 1 0 Y
مقبولة	Y01-5Y7
مقبولة	*************************************
مقبولة	Y V A — 1 O Y